

يزيد بعد فلاح الإقامة قد قامت الصلاة ويكرها
مرتين كما فعله الملك ويتمزل يتمزل في الأذان بالفصل
بسكته بين كل كلمتين ويسرع أي يحذف الإقامة للمرجح
في السنة ولا يحذف الأذان بالفارسية المراد غير العربي
وأن علم أنه أذان في الأظهر لو روده بلسان عربي في أذان
الملك المنازل ويستحب أن يكون المؤذن صالما أي متقيا لأنه
أمين في الدين عالما بالسنة في الأذان وعالما بفضولها وقت
الصلاة لتصح العبادة وأن يكون على وضوء لقوله صلى الله
عليه وسلم لا يؤذن الا وضوء مستقبلا القبلة كما فعله
الملك المنازل الامن يكون ركبا لضرورة سفر ورحل
ويكره في الحضرة ركبا في ظاهر الرواية ويستحب أن يجعل أصبعه
في أذنيه لقوله صلى الله عليه وسلم ليدل رضيا لله عنه
أجعل أصبعك في أذنيك فإنه ارفع لصوتك وقال
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا نسي ولا شيء الا شهده له يوم القيامة ويستغفر
له كل رطب أو يس سمعه ويستحب أن يحول وجهه يمينا
بالصلاة ويسارها بالفلاح ولو كان ومدته في الصحيح
لأنه سنة الأذان ويستحب في صومعة ان لم يتم الاعلام بتحويل
وجهه ويفصل بين الأذان والإقامة للراهة وصلواته

ما يحضر القوم الملائمون للصلاة للامر به مع مراعات
الوقت المستحب ويفصل بينهما في المغرب بسكته هي قدر قراءة
ثلاث آيات وتصارا واية طويلة أو قدر ثلاثة مقطوعان
أو اربع وثلاثين بعد الأذان في جميع الاوقات لظهور التواتر
في الاصور الدينية والاصح وتؤيب كل بلد بحسب ما
تعارفه اهلها لقوله الملائمون بعد الأذان الصلاة الصلاة
يا صليبي فوهو الى الصلاة ويكره التمجيد وهو التقريب
والخطاء في الاعراب واما تحسين الصوت بدونه فمطلوب
ويكره إقامة الحديث واذانه لما روينا وفيه من الرعا
لما لا يجب بنفسه وان تتبع هذه الرواية لمؤقتا
نص الحديث وان صح عدم كراهة اذان الحديث و
يكره اذان الجنب رواية واحدة كإقامته ويكره بل لا
يصح اذان صبي لا يعقل وقيل والذي يعقل ايضا
لما روينا ومجنون ومعونه وسكران لفسقه وعدم
تسميه بالحقيقة واذان امرأة لانها ان خفضت صوتها
أخلت بالاعلام وان رفعتها ارتكبت معصية لأنه
عورة واذان فاسق لان خبره لا يقبل في الديانات
واذان قاعد لمخالفة صفة الملك المنازل الا لنفسه
ويكره الكلام في خلال الأذان ولو بوجه السلام ويكره